# بحث بعنوان
# جريمة الاتجار بالبشر بين القانون المصري والقانون المقارن

**الباحث / عبد الله فادي شحات**

المقدمة

تعد جريمة الاتجار بالبشر من الجرائم الحديثة، والتي أطلت علي المجتمع في العديد من أشكال استغلال الجسد البشري، ولكن بالنظر للعصور القديمة يجد الباحثين في هذا المجال أن الإنسان قد عرف شكل واحد فقط من أشكال الاتجار بالبشر والتي بدأت في الظهور مع مصطلح العبودية، فتجارة الرق كانت أقدم أنواع التجارة التي عرفها الإنسان وكانت تشمل كافة المراحل العمرية، من الأطفال، إلي الشيوخ ،ومن الرجال، إلي النساء، حيث كان الإنسان في تلك الحقبة يمثل السلعة التي تباع و تشتري في الأسواق[٨١٣] . فالرق يُقصد بة الخضوع بشكل مطلق لإرادة شخص محدد والعبد الخاضع تحت ملكية وإرادة سيده لا يملك الحق في الحياة وهو بذلك يخالف مبادئ الطبيعة وفقاً لما حدد الملك "جستنيان" كما أن قانون "حمورابي" حدد أن بيع العبد يشمل معه صك يكتب فيه أسم العبد، وأسم المالك، و السعر المحدد لبيع العبد [٨١٤].

وكانت الحضارة اليونانية من أكثر الحضارات التي تعاملت مع العبيد بمنتهي القسوة والشدة، حيث ينظر المجتمع الإغريقي للإنسان العبد علي إنه أداة بشرية[٨١٥] يتم استخدامها. فهو وسيلة لتحقيق الهدف وحدد "هوميروس" أن اليوم الذي يقع فيه الإنسان في العبودية يفقد نصف رجولته وقد تم تقسيم المجتمع اليوناني إلي طبقات تشمل النبلاء،والفرسان، ومن بعد ذلك تأتي طبقة العبيد[٨١٦] ،الذين لم يكن لهم الحق في التمتع بالشخصية القانونية داخل المجتمع[٨١٧].

وكانت مصادر الرق في الدولة اليونانية تبدأ من الحروب، حيث كان أسير الحرب يدخل ضمن طائفة العبيد، وأيضاً الولادة فالطفل المولود من أبوين من طائفة العبيد يعد هو أيضاً من ضمن العبيد، وكذلك ساهمت أعمال القرصنة في زيادة عدد العبيد في الدولة اليونانية[٨١٨].

فأصبحت تجارة العبيد في اليونان مزدهرة بشكل كبير، وذلك بفضل الدعم الذي أتي من الفلاسفة اليونانيين، مثل "أرسطو" الذي يري أن المواطن اليوناني يمتلك العقل والفكر، اللذان يمكنانه

---

[٨١٣]د. أحمد فؤاد بلبع، الرق ونشأته وتطوره بداية من المجتمعات البدائية وحتي ظهور الإسلام، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٣ ،المقدمة.

[٨١٤] د. أحمد فؤاد بلبع المرجع السابق، ٣١١ .؛ الاتفاقية الخاصة بمناهضة الرق الصادرة من جينيف، ٢٥سبتمبر ١٩٢٦

[٨١٥]:د. سيد أحمد الناصري، الإغريق تاريخهم وحضارتهم، دار النهضة العربية، ١٩٧٧، ص٢ وما بعدها.

[٨١٦]د .محمد علي الصافوري، نظريات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة، مكتبة الولاء، ١٩٩٢ ،ص١٦.

[٨١٧]ملحمة الأوديسا

[٨١٨]: د. السيد عبد الحميد فوده، النظرية الدستورية للديمقراطية الأثينية، مجلة الشريعة والقانون، ٢٠٠١ ،ص٢٤.

من الإبداع والابتكار مما يستوجب معه وجود عدد من العبيد أصحاب القوة الجسمانية ليساندون المواطن اليوناني علي[٨١٩] تحقيق أفكاره فيري "أرسطو" الطبيعة البشرية تعمل علي تصنيف الإنسان إلي أنواع :النوع الأول وهو الإنسان اليوناني الذي يتميز بالعقل والتفكير، ومنع أرسطو تماماً خضوع المواطن اليوناني للعبودية علي يد الغير أوعلي يد المواطن اليوناني، والنوع الثاني وهو العبد الذي يملك القوة الجسمانية ويعمل في خدمة سيده[٨٢٠] .

ولكن مع مرور الوقت بدأت تظهر أشكال جديدة للعبودية مما أستوجب معها ظهور العديد من القوانين والمواثيق الدولية التي تحمي الانسان من العبودية وكل أشكال الاستغلال التي تجعل من الانسان سلعة يمكن الاتجار فيها، وكان اخر تلك القوانين في مصر هو القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة جريمة الاتجار بالبشر، حيث ان هذا الاخير حدد مفهوم جريمة الاتجار بالبشر من خلال تحديد المجرم، وذلك يتضح من نص القانون، حيث يعد مرتكباً لجريمة الاتجار بالبشر كل من يتعامل بأية صورة في شخص طبيعي بما في ذلك البيع، أو العرض للبيع، أو الشراء، أو الوعد بهما، أو الاستخدام، أو النقل، أو التسليم، أو الإيواء، أو الاستقبال، سواء في داخل البلاد أو عبر حدودها الوطنية. وقد يتم ذلك بواسطة استعمال القوة، أو التهديد بهما، أو باستعمال شكل من أشكال القوة أو بواسطة الاختطاف، أو الاحتيال، أو الخداع، أو استغلال السلطة، أو استغلال حالة ضعف، أو الحاجة، أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية، أو مزايا مقابل الحصول علي موافقة شخص علي الاتجار بشخص أخر له سيطرة علية، وتتحقق الجريمة إذا كان التعامل بقصد الاستغلال أياً كانت صوره بما في ذلك الاستغلال في أعمال الدعارة، وسائر أشكال الاستغلال الجنسي، و استغلال الأطفال في المواد الإباحية، أو السخرة، أو الخدمة قسرا، الاسترقاق، أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد، أو التسول، أو استئصال الأعضاء، أو الأنسجة البشرية[٨٢١].

ولكن هذا القانون قد اهمل بعض التطورات العلمية التي تنبه لها التشريع الأوروبي ووضع لها تنظيم خاص يحمي بها الجسد البشري ومشتقاتة من الاتجار بها مما يدفع الباحث لمناقشة تلك الاشكالية من خلال تقسيم هذا البحث إلي مبحثين ندرس في مفهوم الأعضاء والمشتقات البشرية ونعالج في الثاني التطورات العلمية مثل التلقيح الصناعي والاستنساخ البشري واثر كلاً منهما علي

---

[٨١٩] د. أحمد لطفي السيد، ترجمة لما صدر عن أرسطو من كتابات، المجمع العلمي للبحوث، ١٩٤٧ ، ص ١٠٦ وما بعدها.

[٨٢٠] :د. محمد علي الصافوري، أراء أفلاطون في القانون والسياسة، مجلة البحث والقانون المنوفية، ١٩٩١ ،ص٢٥٠.

[٨٢١] القانون المصري رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠

تجريم الاتجار بالمشتقات البشرية التي اهمل المشرع المصري تنظيمها في قانون مكافحة الاتجار بالبشر.

المبحث الأول: مفهوم الأعضاء والمشتقات البشرية

لم يضع المشرع المصري مفهوم محدد للعضو للعضو البشري ومشتقات الجسد البشري في القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ كما فعلت التشريعات المقارنة مما يدفع الباحث لتقسيم هذا المبحث إلي مطلبين، ندرس في الأول مفهوم العضو البشري، ونعالج في الثاني مفهوم المشتقات البشرية وتنظيمها القانوني.

المطلب الأول

مفهوم العضو البشري

حينما ينظر القارئ إلي القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة جريمة الاتجار بالبشر، يري أن المشرع قد حدد أن جريمة نزع العضو البشري من جسد المجني عليه تدخل ضمن الركن المادي لجريمة الاتجار بالبشر، ولكن المشرع قد أغفل تحديد مفهوم العضو البشري، مما يدفع الباحث نحو محاولة إيجاد مفهوم للعضو البشري من خلال التعرف علي موقف المشرع المصري والفرنسي والإنجليزي .

أولاً المشرع المصري: لم يضع المشرع المصري مفهوم محدد للعضو البشري، ولكن ذكر المشرع العضو البشري بصفته محل لجرائم الضرب والجرح التي تتسبب في إحداث العاهة المستديمة، حيث أشترط المشرع في تلك الجرائم ضرورة حدوث انفصال للعضو أو فقد منفعته، ومن هنا يبدأ البحث في نص المادة ٢٤٠ عقوبات الخاصة بجنح الضرب والجرح الذي ينتج عنه العاهة المستديمة فكل من أحدث بغيره جرح أو ضرب نتج عنه قطع العضو البشري أو انفصاله عن الجسد أو فقد لمنفعته مثل: كف البصر، أو فقد إحدى العينين، أو نتج عنه عاهة مستديمة يستحيل برؤها، يُعاقب بالسجن من ثلاث إلي خمس سنوات، وإذا كان الضرب أو الجرح يصاحبه سبق إصرار أو ترصد تصبح العقوبة السجن المشدد من ثلاث وحتى عشر سنوات، ويضاعف الحد الأقصى للعقوبة في حالة ارتكاب الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي، و أيضاً أذا وقع الفعل المنصوص عليه، من خلال طبيب وفي الخفاء، حيث قام الطبيب بنقل عضو بشري من جسد إنسان إلي جسد شخص أخر نتج عنه وفاة المجني عليه، يُعاقب الطبيب بالسجن المؤبد.

وقد أتت اللائحة التنفيذية للقانون المصري رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم وزرع الأعضاء البشرية وحددت أن المقصود بالعضو البشري هو الكبد، البنكرياس، و الأمعاء، الرئة، وهذا التعريف لم يأتي بجديد فهو يعرف الشئ بنفسه من خلال وضع قائمة بأسماء الأعضاء فقط.

فقد ترك المشرع المصري الأمر في يد الفقه لتحديد معني العضو البشري. فيري البعض أن العضو البشري هو أي جزء من الإنسان يتكون من مجموعة أنسجة[٨٢٢] ،ويحتوي هذا العضو بداخله علي الخلايا ،الدم، والماء، ويستوي الأمر إذا كان العضو منفصل عن الجسد أو داخل الجسد[٨٢٣].

ولكن ينتقد الباحث هذا المفهوم، فليس كل جزء من الجسد مُكون من الأنسجة ويحتوي علي الماء والدماء يعد بمثابة العضو البشري، حيث إن العضلات في الجسم و أطرافه مثل اليد والقدم تتكون من مجموعة أنسجة متحدة مع الماء و الدماء، فهل تعد في تلك الحالة بمثابة أعضاء بشرية؟

ويري البعض أن العضو البشري هو الجزء المختص بعمل معين في الجسد البشري[٨٢٤] ويتميز عن غيره بمجموعة من الأجزاء.

ويري البعض أن العضو البشري هو أي عضو من أعضاء جسم الإنسان، ولكن هذا التعريف لم يضيف شي لمفهوم العضو البشري[٨٢٥].

ويري البعض من الفقهاء أن العضو البشري هو مجموعة الأجزاء التي يتكون منها جسم الإنسان، ولكل عضو وظيفته المحددة التي يقوم بها، وقد يكون العضو أحادي مثل: المخ، والقلب، والكبد، وقد يكون العضو مزدوج مثل: العينين، و الأذنين،الكليتين، ويعمل العضو علي القيام بوظيفته التي اختصها به المولي (عز وجل) بشكل دائم[٨٢٦].

ويري البعض أنه ليس من الضروري وضع مفهوم محدد للعضو البشري، ولكن يجب تقسيم الأعضاء إلي نوعين. النوع الأول وهو الأعضاء الضرورية للجسد البشري، فلا يمكن أن يمارس الجسد البشري الحياة بدونها مثل: القلب، و المخ، أما النوع الثاني وهو الأعضاء الغير ضرورية، يمكن للجسد الاستغناء عنها تماماً كالعينين، أو الأذنين، ويمكن الاستغناء عن الكليتين و البقاء علي

---

[٨٢٢] راجع مجلة مجمع الفقه الإسلامي، في دورته الرابعة، العدد ٤، لسنة ١٩٨٨ ،ص٨٠٥.

[٨٢٣] د. منذر الفضل، التصرفات القانونية في الأعضاء البشرية و زراعتها، ورقة طبية مقدمة في ١٩٩٧ ،ص١٢ . ندوة علمية حول الإطار القانوني لزرع الأعضاء، ؛ التصرف القانوني في الأعضاء البشرية، دار الثقافة للنشر، ١٩٩٢ ،ص١٧ وما بعدها.

[٨٢٤] د. أحمد كنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس للنشر، ٢٠٠٠ ،ص ٧١١.

[٨٢٥] أ. خالد مهلوس، ندوة التبرع بالأعضاء البشرية وزراعتها، ورقة طبية، مقدمة في ١٩٩٧، ص١٢.

[٣] د.علاء حسين نصر، عمليات الاستنساخ البشري والهندسة الوراثية من الناحية القانونية رسالة دكتوراه،عبن شمس ، ص ٥٢.

قيد الحياة مثل حالات الفشل الكلوي التي تعيش من خلال عمليات غسيل الكلي، أو الاستغناء عن عضو من الأعضاء الزوجية كالكليتين والعيش بكلية واحدة [٨٢٧].

ولكن أصحاب هذا الرأي قد جانبهم الصواب فلا يوجد عضو ضروري وعضو غير ضروري، فكافة الأعضاء ضرورية لكي يعيش الإنسان بشكل طبيعي، كما أن فقد عضو واحد من الأعضاء الزوجية يجعل العضو المتبقي غير قادر علي العمل بشكل صحيح[٨٢٨] .

ومن هنا يظهر مدي عجز المشرع المصري نحو وضع مفهوم محدد للعضو البشري يضمن معه سلامة الجسد البشري وحمايته من التلاعب، ويضمن صحة تطبيق القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة جريمة الاتجار بالبشر، مما يدفع الباحث نحو دراسة القانون المقارن في محاولة إيجاد مفهوم للعضو البشري.

ثانياًالمشرع الفرنسي: لم يضع المشرع الفرنسي مفهوم محدد للعضو البشري فقد أقتصر علي المادة ١٦ من قانون أخلاق الطب، وحدد أن الجسد البشري ومشتقاته يتم حمايتهم بموجب القانون، ولا يمكن التعدي عليهم، فالجسد البشري ومشتقاته من المقدسات التي لا تخضع للمكية ولكل شخص الحق في احترام جسده[٨٢٩].

كما خصص المشرع الفرنسي الفقرة الثانية من نفس القانون والتي تعطي الحق للقاضي بالتدخل، وأن يوقف كل الأفعال الغير مشروعة التي تشكل اعتداء علي الجسد البشري وعناصره ومنتجاته أثناء حياة الشخص وحتى بعد الوفاة[٨٣٠].

ومن هنا لقد ترك المشرع الفرنسي تحديد المقصود بالعضو البشري في يد الفقه الفرنسي، والذي أجمع علي أن مفهوم العضو البشري يتمثل في

---

[٤] د. مهند صلاح أحمد فتحي، الحماية الجنائية للجسم البشري في ظل الاتجاهات الطبية الحديثة، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية ،٢٠٠٢،ص ١٢.

(1)Un seul organe ne suffirait pas pour assurer seul sa function voir vikidia, la definition de organe, paris, 2019, p 1.

(2) Chacun a droit au respect de son corps Le corps humain est inviolable Le corps humain, ses éléments et ses produits ne peuvent faire l'objet d'un droit patrimonial voir article 16_1 du droit civil

(3) Le juge peut prescrire toutes mesures propres à empêcher ou faire cesser une atteinte illicite au corps humain ou des agissements illicites portant surdes éléments ou des produits de celui-ci, y compris après la mort voir article 16_2 du droit civil

مجموعة من الأنسجة الخاصة القادرة علي أن تؤدي واحدة أو أكثر من الوظائف المحددة للجسد البشري، كما أن الجسد البشري يمتلك ٧٨ ،عضو تتجمع تلك الأعضاء سوياً في مجموعة من الأنظمة الحيوية للجسم البشري والتي تمثل ١١ نظام حيوي داخل الجسم البشري، فعلي سبيل المثال: كلاً من القصبة الهوائية، والرئة، تجتمع مع بعضها البعض لتكون النظام التنفسي، وكذلك الدورة الدموية للجسد فهي تعتمد بشكل أساسي علي الدم البشري، والقلب لضخ الدم، فالعضو البشري هو مجموعة من الأجزاء الضرورية لبقاء الجسد البشري علي قيد الحياة مع قدرته علي أداء الوظائف الطبيعية(٨٣١).

ولكن قد خرج المشرع الفرنسي بنص جديد في هذا المجال، حيث حدد أن النخاع العظمي(٨٣٢) يعد من ضمن الأعضاء البشرية، وتلك هي الحالة الوحيدة التي نص فيها المشرع الفرنسي علي وضع تحديد أو مفهوم للعضو البشري، حيث أن النخاع العظمي هو نسيج موجود

---

(1) Un organe est un ensemble de tissus spécifiques capable de remplir une (ou plusieurs) fonction déterminée. Le corps humain possède 78 organes et ces organes peuvent être regroupés en systèmes (il en existe 11) afin de remplir des fonctions plus complexes. Par exemple, les bronches et les poumons sont des organes qui appartiennent au système respiratoire. Les organes sont nécessaires pour vivre en bonne santé et certains organes sont indispensables. Il s'agit du cerveau, du cœur, des poumons, des reins, du foie et dupancréas voir journal des femmes santé medicine page1et,voir dans la meme signification, christia byk la, transplantation des organs en droit j,c,p 1997, page 20, et voir discipline des greffes des transplantation et autre acte qui concerne a corps humain, collection medecine legal, paris, 1970,page 50.

(2)La moelle osseuse est considérée comme un organe voir article l67 _1 du code santé publique et vous pouvez regarder les problemes juridique qui sont posent par les prelevements et greffe des organs en legistion francais paris 1968 page 210 et pour plus detailles reviser Un organe est une partie d'un être vivant ayant une fonction précise pour lui permettre de vivre ; par exemple : les poumons pour la respiration, le cœur pour la circulation du sang, l'estomac et les intestins pour la digestion, les reins pour le filtrage des déchets contenus dans le sang, les os du squelette pour assurer la solidité interne du corps, les muscles indispensables pour les mouvements, les organes sexuels pour la reproduction de nouveaux petits Il existe aussi les organes des sens : les oreilles pour l'ouïe, les yeux pour la vue, le nez pour l'odorat, la peau pour le toucher, la langue pour le le goût. Le cerveau est l'organe qui enregistre les sensations et envoie des ordres aux autres organes Les organes ne peuvent pas être indépendants les uns des autres, car ils appartiennent tous au même corps vivant que l'on appelle pour cela l'organisme. La maladie ou la perte d'un organe peut avoir des conséquences, parfois très graves, sur l'ensemble du corps

داخل العظام يتواجد فيه مجموعه من الخلايا، حيث تقوم بتقسيم نفسها وتكوين خلايا الدم المهمة ومنها: خلايا الدم البيضاء، والحمراء، والصفائح الدموية، تلعب كل من هذه الخلايا دوراً هام في الحفاظ علي صحة الإنسان، فأن الخلايا البيضاء مهمة لمكافحة الالتهاب، ومناعة الجسم والصفائح الدموية تساعد في تخثر الدم، والكريات الحمراء تمد الجسم بالأكسجين[٨٣٣].

ثالثاًالمشرع الإنجليزي: بالنظر للمشرع الإنجليزي فهو المشرع الوحيد الذي وضع مفهوم محدد للعضو البشري، وذلك بموجب القانون الصادر في عام ١٩٨٩ الذي نص في مادته الثانية علي أن المقصود بالعضو البشري كل جزء من الجسد البشري يتكون من مجموعة متناغمة من الأنسجة، ولا يمكن أن يعود مرة أخري ويستكمل نفسه إذا تم استئصاله بشكل تام أو تم استئصال جزء منه[٨٣٤]

ولكن يري الباحث أن هذا المفهوم يُدخل بعض أجزاء وأطراف الجسد البشري ضمن طائفة الأعضاء البشرية فعلي سبيل المثال: أطراف الجسد البشري مثل، اليد، والقدم، تتكون من مجموعة من الأنسجة و إذا تم بتر اليد لا يمكن أن تعود للنمو من جديد، فهل تعد اليد البشرية من ضمن الأعضاء؟ لا فهي من أطراف الجسد البشري وليست من الأعضاء.

ومن هنا يري الباحث أن العضو البشري هو مجموعة من الأنسجة المتناغمة مع بعضها البعض، ويعمل العضو ضمن واحد من أنظمة الجسد البشري التي تضمن حياة وبقاء الجسد البشري، و إذا تم استئصال هذا العضو بالكامل لا يمكنه إعادة تجديد نفسه من جديد، و يكون هذا العضو من طائفة الأعضاء الزوجية أو الفردية.

ويقترح الباحث وضع الدم ضمن طائفة الأعضاء البشرية، حيث إن الدم يدخل في نظام الدورة الدموية مع القلب، ففي حالة استئصال القلب سوف تتوقف الدورة الدموية، وأيضاً إذا تم نزع الدم بالكامل من الجسد فلم يتمكن الجسد من تجديده وسوف تتوقف الدورة الدموية بالجسد، وفي الحالتين سوف يموت الجسد البشري، فيري الباحث أن الدم يجب معاملته بنفس معاملة العضو البشري في بعض الحالات الخاصة التي يتوقف عليها نجاة أو موت الشخص، وخاصة مع ظهور عصابات تعمل علي الاتجار بالدم كما تتاجر بالعضو البشري، فلماذا لا يتم معاملة الدم من الناحية القانونية كما تتم معاملة القلب فكلاً منهما داخل نظام حيوي واحد ويتوقف عليهما حياة الإنسان؟ فيمكن للقارئ و للباحث أن يتصور وجود عصابة إجرامية تعمل علي خطف البشر

---

[٨٣٣] ويكبيديا مفهوم النخاع العظمي ووظيفته

[2]:in this act organ means any part of a human body consisting of structured arrangement of tissue which if wholly removed can note be replicated by him self the legislation of 1989 human organ transplantation act 1989

للاتجار بدمهم، حيث يتم تصفية دماء الضحية حتى أخر قطرة، كما تعمل عصابات الاتجار في الأعضاء، ففي تلك الحالة الخاصة يجب أن يتم النظر للدم البشري علي كونه واحد من الأعضاء الضرورية للجسد البشري.

المطلب الثاني

مفهوم المشتقات البشرية وتنظيمها القانوني.

بالبحث والفحص للقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة جريمة الاتجار بالبشر، وجد الباحث أن المشرع قد شمل الجسد البشري بالحماية وجرم مجموعة من الأفعال التي تستهدف الاتجار بالجسد البشري ذاته، ولكن المشرع قد وقع في خطاء خطير للغاية فلم يضع المشرع في القانون سالف الذكر مجموعة من القواعد التي تعمل علي حماية منتجات الجسد البشري، التي أصبحت في عصرنا الحالي محل للاتجار فيها بل إنها تدر مبالغ مالية ضخمة للغاية لعصابات الاتجار بالمشتقات ومنتجات الجسد البشري، وبناء علي ذلك لم يضع المشرع المصري أي عقوبات علي جريمة الاتجار في مشتقات ومنتجات الجسد البشري في قانون الاتجار بالبشر، فالعقوبات الواردة في قانون الاتجار بالبشر تشمل الاتجار بالجسد البشري أو الأعضاء البشرية والممارسات التي تجعل من الجسد البشري سلعة يمكن التعامل فيها، أما في قانون العقوبات المصري لم يجد الباحث نص قانوني يعاقب علي الاتجار بمشتقات الجسد البشري بخلاف النصوص التي تنظم التبرع بالدم وذلك بموجب القانون رقم ١٧٨ الصادر في ١٩٦٠ والذي نص علي ضرورة المجانية في حالة التبرع بالدم والقرار الصادر من وزير الصحة المصري رقم١٥٠ لسنة ١٩٦١ بشأن التعويضات التي تُمنح للمتبرعين بعد التبرع بالدم.

وفي ظل غياب القانون الذي ينظم الوضع القانوني للمشتقات والمنتجات البشرية جاء دور الفقه المصري، الذي حدد فكرة المشتقات البشرية ومنتجات الجسد البشري فيما يُعرف باسم النطف البشرية المجردة فقط.

ويُقصد من تلك النطف المجردة هي الحيوان المنوي الذي تم الكشف عنه عام ١٦٧٧[٨٣٥]وذلك بفضل اكتشاف المجهر والبويضة الأنثوية غير المخصبة، حيث قد أتفق الرأي الأغلب للفقهاء حول الوضع القانوني لتلك النطف المجردة علي إنها تتمتع بالحماية القانونية بموجب مبدأ معصومية الجسد، ولا يجوز الاعتداء عليها إذا كانت داخل الجسد البشري[٨٣٦].

[٨٣٥] د. عبد الرازق الكيلاني، الأفاق الطبية في الإسلام، دار القلم، ١٩٩١ ،ص٣١وما بعدها.

[٨٣٦] د. حسام الأهواني، نحو نظام قانوني لجسم الإنسان، بحث مقدم لمؤتمر الطب والقانون، في٣ مايو ١٩٩٨ ،ص١٥.

ولكن في حالة خروجها من الجسد البشري تعد ضمن طائفة الأشياء،[٨٣٧] والتي من الممكن التعامل فيها بكافة الأشكال مثل: البيع، أو الشراء ، وغيرها فهي لا تتمتع بالحماية القانونية[٨٣٨].

ويظهر من هذا الرأي الفقهي مدي الضعف لدي أنصار هذا الرأي، حيث إنهم قد حددوا فقط أن منتجات الجسد البشري ومشتقاته تتمثل: فقط في النطف المجردة، وقد أهملوا عن عمد أو غير عمد باقي منتجات الجسد البشري التي سوف يتولي الباحث شرحها في موقف المشرع الفرنسي والفقه الفرنسي من تلك القضية الفقهية، كما أن النطف المجردة تنبض بالحياة وهي داخل الجسد البشري وخارجة، وهي أساس تكوين الإنسان، فكيف للفقه أن ينظر إليها ويعتبرها أشياء تدخل ضمن دائرة التعامل؟ فكان من الضروري أن يتدخل المشرع ليضع نص جديد في قانون الاتجار بالبشر يعاقب بالسجن خمس سنوات وغرامة تقدر بضعف الربح المحقق في حالة الاتجار بالنطف المجردة وتضاعف العقوبة في حالة العود، فمن الضروري وضع تنظيم قانوني لحماية تلك الحيوانات المنوية والبويضات الأنثوية، أو أن يسير المشرع المصري علي نفس خطي ونهج المشرع الفرنسي في تنظيم التعامل القانوني الواقع علي مشتقات ومنتجات الجسد البشري.

حيث أن موقف المشرع الفرنسي تمثل في أنه أدرك أنه قد وقع في خطاء بالغ الخطورة في مسألة تحديد منتجات الجسد البشري، فقد أكتشف المشرع الفرنسي أنه لم يضع مفهوم محدد لمشتقات ومنتجات الجسد البشري، هذا المصطلح الذي ظهر وللمرة الأولي في قانون السابع والعشرون من يوليو عام ١٩٤٩ ،هذا القانون الذي أطلق عليه أسم "البايوتيك" ومن ثم عملت الجمعية الوطنية في فرنسا علي إعادة تنظيم الوثائق والقوانين التي لديها، حيث كانت تأمل في وضع تسمية وتحديد لأجزاء الجسد البشري مثل: الأعضاء ،و الأطراف ، الأنسجة ،الخلايا، المنتجات، و كان قرار مجلس الشعب هو ضرورة وضع وثيقة ذات صياغة جينية لتحديد منتجات وعناصر الجسد البشري، والتي عمل علي وضعها الفقه الفرنسي[٨٣٩].

---

[٣] د. سلطان الجمل، معصومية الجسد في ضوء المفرزات الطبية الحديثة، رسالة ماجستير، القاهرة ، ٢٠٠٠ ،ص٣٤ .

[٤] د.عطا عبدالله السنباطي، بنوك النطف والأجنة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، دار النهضة العربية، ٢٠٠١ ،ص١١٦.

(1)L'absence dedéfinition légaleLa terminologie produit/element résulte des lois du 29 uillet 1994 dites lois de Bioéthique En effet, lors de l'élaboration de ces texts l'Assemblée Nationale avait souhaité procéder par enumeration et selon les cas viser le corps, les organes, les parties, les tissus, les cellules, les produits. Mais, le sénat a préféré faire référence à la formule plus générique de « produits et elements du corps humain voir dans la meme signification FENOUILLET jurisclasseur civil page 12, Réspect et protéction du corps humain Protection de la personne n 163, et vous devez voir le

كما أن المشرع الفرنسي عمل علي تنظيم منتجات ومشتقات الجسد البشري، وحدد أن القانون يشملها بالحماية، وحدد التصرفات القانونية التي يمكن أن تحدث عليها، وجعل تلك التصرفات منغلقة في دائرة التبرع الذي أحاطه المشرع بالعديد من الضمانات وهي:(٨٤٠)

الضمانة الأولي: يُمنع تماماً أي إعلان يهدف للتبرع بعناصر ومنتجات الجسد البشري، ويكون هذا الإعلان يخدم المصالح التجارية لشخص ما أو لمصلحة مؤسسة طبية.

الضمانة الثانية: يُمنع تماماً دفع أي مبالغ مالية للشخص الذي سوف ينزع منتجات ومشتقات جسده ويتبرع بها، كما يُمنع تماماً دفع أي مبالغ مالية للجهة أو للشخص الذي سوف يجمع تلك المنتجات البشرية، فقط يمكن تعويض المتبرع ببعض من المال مقابل ضياع وقته أو نفقات التنقل ذهاب وعودة إلي مركز تجميع المشتقات، وذلك وفقاً للوثيقة المحددة من مجلس الدولة الفرنسي.

الضمانة الثالثة: المتبرع لا يمكنه أن يتعرف علي هوية الشخص المستقبل، و أيضاً الشخص المستقبل للمشتقات البشرية لا يمكنه التعرف علي الشخص المتبرع، فقط يتم مخالفة هذه الضمانة في حالة الضرورة العلاجية(٨٤١).

المبحث الثاني

التطورات العلمية وأثرها علي القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠

---

prélevément et L'uilisation des matériels biologique humain a des fains scientifique, par charlotte sailly, page54.

([1]) est interdit la publicite en faveur de un don de element ou de produit du corps humain au profit de un personne ou au profit de une etablissement ou organism determineAucun paiement, quelle qu'en soit la forme, ne peut être alloué à celui qui se prête au prélèvement d'éléments de son corps ou à la collecte de ses produits [*interdiction de rémunération*]. Seul peut intervenir, le cas échéant, le remboursement des frais engagés selon des modalités fixées par décret en Conseil d'Etat

([2]) Le donneur ne peut connaître l'identité du receveur, ni le receveur celle du donneur. Aucune information permettant d'identifier à la fois celui qui a fait don d'un élément ou d'un produit de son corps et celui qui l'a reçu ne peut être divulguée Il ne peut être dérogé à ce principe d'anonymat qu'en cas de nécessité thérapeutique voir article l 665_12_13_14 du code du santé publique2000

سوف يُقسم الباحث هذا المبحث إلي مطلبين: يعالج في الأول مفهوم التلقيح الصناعي و الوضع القانوني للبويضة المخصبة ويدرس في الثاني الاستنساخ البشري.

المطلب الأول

مفهوم التلقيح الصناعي والوضع القانوني للبويضة المخصبة

سوف يعمل الباحث علي دراسة هذا المطلب من خلال تقسيمه إلي فرعين يعرض في الأول مفهوم التلقيح الصناعي، وندرس في الثاني الوضع القانوني للبويضة المخصبة.

الفرع الأول: مفهوم التلقيح الصناعي

بدأ العلماء المسلمون الأوائل بالتفكير في تلك التقنية العلمية المتمثلة في التلقيح الصناعي، حيث تحدث العالم أبن خلدون نحو مدي إمكانية تخليق إنسان من مني الرجل مع توفير البيئة الطبيعية للبويضة المخصبة للنمو، حيث إن العالم أبن خلدون كان متأثراً بشكل كبير بأفكار الطبيب والعالم أبن سينا وقد أقر بإمكانية تخليق الطفل خارج الرحم، ولكن كانت تلك الأطروحة العلمية كان من المستحيل تحقيقها في عصره وذلك نظراً لعدم تمكن العلم في تلك الحقبة من معالجة بحث علمي ضخم بهذا الشكل، ولم تكن التكنولوجيا المتطورة موجودة في تلك الفترة الزمنية[٨٤٢].

وبدأ التفكير في تقنية التلقيح الصناعي في القارة الأوروبية بالظهور مطلع عام ١٨٨٠ ،حيث تمكن أحد العلماء الإيطاليين من القيام بعملية التلقيح الصناعي علي بعض الحيوانات من خلال نقل الحيوانات المنوية بشكل مباشر إلي رحم الأنثى[٨٤٣].

وبدأت التجارب علي البشر منذ بداية عام١٩٥٨ وذلك بفضل مجهود أحد الأطباء يدعي "دانيال بتروشي"، وقد بدأ بتطبيق أبحاثه عام ١٩٦١ إلي أن وصل إلي عام ١٩٦٦ حيث نجح في تلقيح البويضة الأنثوية بالحيوان المنوي ووضعها في وعاء يشبه الرحم لفترة زمنية تكاد تكون قصيرة[٨٤٤].

وتم إنجاب أول طفلة بواسطة استخدام تقنية التلقيح الصناعي، مطلع عام ١٩٧٧ وأصبحت تلك العملية تُعرف باسم طفل الأنابيب،حيث تم تخصيب بويضة الأم خارج الرحم[٨٤٥].

تلك كانت مقدمة حول تاريخ الإخصاب الصناعي فما هو المقصود بتلك التقنية؟

---

[٨٤٢] عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، دار الغلال، ،١٩٨٣ ص ٥١٣.

[٨٤٣] د.زياد أحمد سلامة، أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، الدار العربية للعلوم،١٩٩٦ ،ص ٥٥,٥٦.

[٨٤٤] د. زياد أحمد سلامة، المرجع السابق ص ٧٥ .؛ د ضياء الدين الجماسي، أطفال الأنابيب بين الواقع والمحذور، مجلة الفيصل، ١٩٨٠ ،ص ٣٢١.

[٨٤٥] د. محمد علي البار، طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي ومحاذرة، المجلة العربية، ١٩٨٦ ص٥٤.

فاالإخصاب الصناعي: هو تقنية التي تسمح بتخصيب البويضات خارج الجسد البشري داخل المعمل، وبفضل البويضات التابعة للسيدات والحيوانات المنوية للرجل، ونقل تلك الأجنة التي تم الحصول عليها بشكل مباشر داخل رحم السيدة، ويسمي ذلك التخصيب في المعامل ونقل الأجنة[٨٤٦].

ويُعرفه البعض بأنه المساعدة الطبية إلي الإنجاب، والتي تشير إلي جميع الإجراءات الطبية التي تسمح باندماج البويضة مع الحيوان المنوي، تلك الإجراءات تفهم علي إنها الإخصاب الصناعي، والأنماط المختلفة من التخصيب في المعمل تطبق في فرنسا تحت مراقبة وسيطرة المنظمة العامة والوكالة التابعة إلي أخلاقيات الطب[٨٤٧].

ويري البعض أن الإخصاب الصناعي يتمثل في ادخل ماء الرجل داخل الرحم وذلك من خلال المساعدة الطبية[٨٤٨]، فهي عملية غير معقده تسمح بدخول الحيوان المنوي مباشرة داخل الرحم في حال وجود عائق يمنع من وصوله للبويضة[٨٤٩].

ويري البعض أن الإخصاب الصناعي يتمثل في التقاء الحيوان المنوي بالبويضة من دون الحاجة إلي المعاشرة الزوجية، ويكون هذا الالتقاء إما داخل الرحم أو خارجه[٨٥٠].

وأنقسم الفقه في الشريعة الإسلامية بين مؤيد ومعارض لتلك التقنية، فالرأي المؤيد لتلك التقنية قد أشترط القيام بعملية التلقيح الصناعي ولكن بموجب شرط أن تتم تلك العملية في إطار

---

([4]) La Defintion de la fecondation in vitro La flv est une technique de pma qui consist a feconder des ovules dehors corps humain en laboratoire grace aux ovocytes de la femme et aux spermatozoids de si il y en a directement dans l'utérus de la l'homme puis à transferer le ou les embryon obtenu femme on l'appelle également FIVETEpour Fécondation in vitro et transfert d'Embryons voir charlonstatin, la fcondition in vitro la bourse ou la vie, universite, du genave, page 20.

([1]) L'Assistance Médicale à la Procréation (AMP) désigne l'ensemble des procédés médicaux qui permettent la fusion d'un ovule et d'un spermatozoïde. Ces procédés comprennent l'insémination artificielle et les différents types de fécondation in vitro (FIV), pratiqués en France sous contrôle d'un organisme public, l'Agence de la biomedicine voir journal des femmes et revisez Maxwell la definition de la fecondition en vitro paris 2006 page 80 et dr martin reichlin la fecondition in vitro oui ou non nouvelles actuells 2005 page 20

[٨٤٨]د. زياد أحمد سلامة، مرجع سابق ص٥٣ .

[٨٤٩]د. النحوي سليمان، التلقيح الصناعي في القانون الجزائري والشريعة الإسلامية والقانون المقارن، رسالة دكتوراه، ٢٠١٣، ص٦٨.

[٨٥٠] د. عبد الرحمن البسام، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الثانية، العدد الثاني، ١٩٨٦ ،ص ٢٥١.

حالة الضرورة، حيث يوجد مانع طبي يمنع الزوجين من الإنجاب بالشكل الطبيعي، وأيضاً أن تتم تلك العملية وفقاً للضوابط التي تعمل علي حفظ الأنساب وذلك عن طريق التأكد من أن السائل المنوي للزوج لم يتم استبداله أو مزجه مع سائل منوي أخر، أو تم استخدام بويضة ليست للزوجة التي ترغب في القيام بعملية الإخصاب الصناعي[٨٥١].

أما أصحاب الرأي المعارض فقد أتي هذا الرأي للمعارضة بشكل مطلق حيث يُحرم عمليات التلقيح الصناعي بكافة أشكالها،حيث إن تخوفهم يتمثل: في إمكانية استخدام تلك التقنية و التوصل من خلالها إلي فعل شي حرام، حيث من الممكن تخليق أطفال غير شرعيين، فعملية التخصيب الصناعي في نظرهم بها العديد من الشبهات والمخاطر، وبموجب العمل بقاعدة سد الذرائع لابد من تحريم تلك العملية[٨٥٢].

والبعض الأخر منهم قد أعتمد علي القران الكريم من أجل تحريم عملية التلقيح الصناعي، وذلك من خلال الاعتماد علي قوله تعالي {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ}[٨٥٣].

حيث إن الاعتماد علي التحريم يتمثل في أن الآية القرآنية تبين أن الإنجاب يحدث فقط بين الزوج والزوجة، وذلك في إطار المعاشرة الزوجية فمن هنا لا يجوز أن يتم الاعتماد علي وسائل خارجية من أجل القيام بعملية التخصيب فهذا يعد انتهاك لكرامة الإنسان، واعتداء علي حرمته، حيث يجب أن تكون المعاشرة الزوجية في السر والكتمان، واللجوء إلي وسيلة التلقيح الصناعي تخالف مبدأ السر والكتمان، حيث يطلع الطبيب علي بويضات المرأة والحيوانات المنوية للرجل[٨٥٤].

ولكن يُرد علي هذا الرأي بأن هذا النوع من القياس غير صحيح ولا يجوز الاعتماد عليه، وأن عملية التلقيح الصناعي هي مثل سائر العمليات الأخرى التي يتم القيام بها بهدف علاج الجسد البشري[٨٥٥].

وفي مصر لا يوجد نص قانوني يمنع من القيام بعملية التلقيح الصناعي، فهي من العمليات المُصرح القيام بها، ولكن المشرع المصري قد أغفل وضع قانون لينظم بموجبه عملية التلقيح الصناعي وليحدد الوضع القانوني للبويضة المخصبة بموجب تقنية التلقيح الصناعي وكيفية التعامل

---

[٨٥١] الفتاوى المصرية المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ٢٣ مارس ١٩٨٠، ص ٣٢١٢.

[٨٥٢] د. محمد مصطفي شبل، أصول الفقه الإسلامي، الدار الجامعية ،١٩٨٣، ص ٣٢١ ، ٣١٥.

[٨٥٣] سورة البقرة : ٢٢٣

[٨٥٤] د. رجب التميمي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الصادرة في ١٩٨٦ ،ص ٣٥٨ وما بعدها.

[٨٥٥] د. محمد عبده عمر، مجلة الفقه الإسلامي، الصادرة في ١٩٨٦، ص٣٦٧ .

معها، وخاصة حينما وضع المشرع القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر، وهذا ما سوف يعمل الباحث علي توضيحه في الأتي

الفرع الثاني: الوضع القانوني للبويضة المخصبة

لقد أهتم المشرع المصري بتحديد الوضع القانوني للبويضة المخصبة وهي داخل الرحم فقط، حيث نص علي أن جريمة الإجهاض المنصوص عليها في المواد ٢٦٠ وحتى ٢٦٣ تلك النصوص القانونية التي عملت علي حماية البويضة المخصبة وهي داخل الرحم، فتم إعطاء تلك البويضة الحماية القانونية من أجل الحفاظ عليها، ويتضح ذلك من خلال العقوبات التي أفردها المشرع لجريمة الإجهاض، حيث يتم حبس السيدة من ٢٤ ساعة وإلي ثلاث سنوات إذا أرادت أن تجهض الجنين بنفسها أو بمساعدة غيرها، كما عاقب المشرع أيضاً كل من يسقط عمداً السيدة الحامل وذلك عن طريق إعطائها الأدوية والعقاقير، أو أن يرشدها صوب تلك الأدوية و العقاقير، ويستوي كون فعل الإسقاط بإرادتها أو لا، أما في حالة الإجهاض الذي يصاحبه العنف أو كان الجاني هو الطبيب أو القابلة تتحول الجريمة من جنحة إلي جناية وتصبح العقوبة هي السجن المشدد بين حديه من ٣ إلي ١٥ سنة، ولا عقاب علي الشروع في الإجهاض.

ويتضح من هنا أن الإجهاض هو إنهاء الحمل قبل الموعد المحدد له أي قبل موعد الولادة[٨٥٦]

ويكون هذا التخلص من الحمل دون وجود أو توافر حالة الضرورة العلاجية[٨٥٧]

أو أي خطورة علي الأم أو الجنين الذي من الممكن أن يولد مشوه أو يسبب وفاة الأم إذا تم استكمال الحمل وذلك نتيجة لوجود مرض في البويضة المخصبة داخل الرحم[٨٥٨] ،أو أن الحمل قدا بدأ في النمو داخل قناة فالوب وهي القناة التي توصل بين المبيض والرحم.

فلكي يتحقق الركن المادي لجريمة الإجهاض لابد من أن يوجد حمل وهو البويضة المخصبة بحيوان منوي ويجب أن تكون داخل الرحم[٨٥٩]

---

[٨٥٦] د. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار النهضة العربية، ١٩٩٨، ص ٤٩١.

[٨٥٧] د. محمود نجيب حسني، الموجز في شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار النهضة ١٩٩٣، ص ٤٢٣.

(2) L'interruption médicale de grossesse (IMG) est un avortement provoqué, pratiqué pour des raisons médicales, souvent à cause d'une anomalie ou d'une maladie du fœtus mettant sa vie en danger après la naissance ou entrainant de graves problèmes de santé, ou encore lorsque la vie de la mère est en danger voir Passeport santé .avortement qu'est que c'est preface sur internet

[٨٥٩] د. حسن المرصفاوي، الإجهاض في نظر المشرع الجنائي، المجلة الجنائية القومية، ١٩٨٥، ص ٩.

ويتضح من هنا أن النصوص الجنائية المتعلقة بجريمة الإجهاض لا تطبق علي البويضات الملقحة التي تكون خارج الرحم، فعند القيام بعملية التلقيح الصناعي يتم تلقيح عدد كبير من البويضات تزرع واحدة منها داخل الرحم أما البقية تظل في الخارج ليتم استخدامها في حالة فشل البويضة التي زرعت بالرحم، فعند نجاح العملية تتبقي بعض البويضات خارج الرحم فتسأل الباحث حول الوضع القانوني لتلك البويضات وخاصة أن المشرع المصري سكت عن حمايتها وترك الأمر في يد الفقه الجنائي والمدني المصري.

فغالبية الفقهاء قد حددوا بأن البويضة الملقحة خارج الرحم لا تمتلك أي شخصية قانونية مستقلة، وبالتالي لا توجد لها أي حماية قانونية فلا يوجد ما يمنع من إتلاف تلك البويضات الملقحة من أجل أن يتم استخدامها في العديد من الصناعات ومنها صناعة الأنسجة البشرية، وأيضاً استخدامها في صناعة الأدوية ذات الأصل الجيني، فيري أنصار هذا الرأي أن إعطاء الشخصية القانونية لتلك البويضة الملقحة وحمايتها يمنع البشرية من القيام بالبحث العلمي[٨٦٠] والتقدم و إيجاد العديد من وسائل العلاج للمرض وتخليق الأدوية التي تدخل في علاج الأمراض المستعصية[٨٦١]،حيث يري أنصار هذا الرأي أن البويضة الملقحة في تلك الحالة هي عبارة عن مادة بيولوجية ليس لها كيان مادي يعطيها الحق في الحماية القانونية التي تمنع من الاعتداء عليها، ومن هنا يمكن التعامل فيها بكافة الطرق والوسائل بالبيع، والشراء، وغيرها من طرق الاتجار[٨٦٢].

فمن هنا يتضح أن غالبية الفقه والتشريع المصري لم يضع حماية قانونية للبويضة المخصبة داخل المعمل، ونظر نحوها علي كونها شئ مما يدفع الباحث للنظر نحو القانون المقارن للتعرف علي الطرق المختلفة التي عملت بها التشريعات الغربية لمعالجة تلك الإشكالية.

أولاً التشريع الفرنسي: بدأ الأمر مع القضاء الأعلى في فرنسا، حيث أصر علي أنه من الضروري تحديد الوضع القانوني للبويضات المخصبة في المعامل، فلا يمكننا أن نُعرف البويضة المخصبة في تلك الحالة علي إنها شيئ مادي، فهذا يتفق مع رأي الجمعية الوطنية لإثبات النسب وأخلاقيات علوم الطب، التي تري أنه من الممكن وضع مجموعة من الأسس التي بناء عليها يتم

---

[٨٦٠] د. إيهاب يسر أنور علي، المسئولية المدنية والجنائية للطبيب، رسالة دكتوراه، عين شمس، ١٩٤٩، ص٣٢٤.

[٨٦١] د. محمد علي البار، مقال منشور علي شبكة الإنترنت، تاريخ الإطلاع يناير ٢٠١٧.

[٨٦٢] د. نسرين سلمان حسن منصور، مشكلات المسئولية المدنية الناجمة عن إجراء عمليات الاستنساخ، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة، ص ١٢٠.

احترام الإنسان، ومنها مبدأ وجود الجنين بقوة الأمر المقضي به، فهنا الجنين موجود ولابد من أحترمه وعدم الاعتداء عليه(٨٦٣).

ومن ثم قد تدخل المشرع لينهي هذا الأمر حيث نظر المشرع الفرنسي إلي البويضة المخصبة في المعامل نظرة مدروسة للغاية، فلم يعاملها معاملة إنسان كامل، حيث إن الإنسان في التشريع الفرنسي يبدأ بعد مرور ١٢ أسبوع من الحمل أي منذ لحظة الإخصاب، ويجب أن يكون هذا الحمل داخل رحم السيدة الحامل، ففعل الاعتداء الواقع علي تلك البويضة الملقحة داخل الرحم قبل مرور ١٢ أسبوع يدخل ضمن طائفة جرائم الإجهاض، أما الاعتداء الواقع علي تلك البويضة المخصبة داخل الرحم بعد مرور ١٢ أسبوع من الحمل يدخل ضمن طائفة جرائم القتل، أما في حالة البويضة المخصبة خارج الرحم فقد وضعها المشرع الفرنسي في موقف وسط فهي ليست إنسان وليست شئ يمكن إدخاله ضمن دائرة التعامل المالي، فهي مادة بيولوجية تنسب للوالدين، وقد عمل المشرع علي تقرير مصير تلك البويضة المخصبة، حيث جعل للزوجين أو العشيرين فقط الحق في تخصيب البويضة في المعامل ويكون الغرض من التخصيب هو الإنجاب، فقط مع القدرة علي حفظ تلك البويضة المخصبة لمدة خمس سنوات واستشارة أصحاب البويضة بشأن تلك البويضة المخصبة كل عام وكيفية التصرف فيها(٨٦٤) ، وقد منع المشرع الفرنسي تخصيب البويضة في المعامل بغرض

---

([4])La haute jurisdiction affirmer qu'il faut donner un statut au processus embryonnaire in vitro la loi ne peut plus être différreé qu'il ce statut reposerait sur l'idée irréductible que l'on saurait traiter l'embryon comme une chose il est bien sur ainsi si l'on admet avec le comité national d'éthique qu'il y a lieu de faire une place au concept de personne humaine potentielle obligeant la société à formuler des norms pour traduire le respect que commande cette potentialeté d'employer l'expression personne humaine potentielle apparait et le refus délibéré d'employer le mot chose rassureLe juristpeut-il être satisfaire le conseil d'etat se garde bien d'employer l'expression sujet de droit potential qui aurait été pour justice beaucoup plus rassurante tout le monde est au demeurant d'accord pour dire que l'embryon est un être humain potential et à vrai dire il n'y a pas vrétablement de nouveauté dans l'affirmation voir dans la meme signification Claire neyrinck Voir la protection de la personne de l'enfant contre ses parents, paris, 1990, page218, et voir savtier auby, traité de droit médicale del'influence de la santé sur l'existence des droits civils, paris, 1992, page 256, 257 et voir Xavier labee op tic page 200

([1]) Un embryon ne peut être conçu in vitro que dans le cadre et selon les finalités d'une assistance médicale à la procréation telle que définie à l'article L. 152-2. Il ne peut être conçu avec des gamètes ne provenant pas d'un au moins des deux membres du coupleCompte tenu de l'état des techniques médicales, les deux membres du couple peuvent décider par écrit que sera tentée la fécondation d'un nombre d'ovocytes pouvant rendre nécessaire la conservation d'embryons, dans l'intention de réaliser

بيع تلك البويضات المخصبة أو القيام بالبحث الطبي والعلمي عليها بغرض تحقيق المكاسب المادية، فيكون التدخل الطبي الواقع علي تلك البويضة المخصبة يهدف فقط إلي علاج تلك البويضة المخصبة أو من أجل تحقيق مصلحة البحث العلمي، وبموجب ترخيص كتابي صادر من الأبوين وتحت إشراف القضاء.

كما أعطي المشرع الحق للأبوين التبرع بتلك البويضة المخصبة إلي شخص عقيم، ولكن من دون الحصول علي أي مقابل مادي، فلا يجوز إخضاع الجسد البشري ومكوناته للعمل التجاري، ومن الضروري الحصول علي رأي اللجنة الطبية للعلوم والحياة قبل التبرع(٨٦٥).

كما لا يحق للطبيب المعالج أن يخزن تلك البويضات المخصبة، ويحصل علي مبالغ مالية من جراء تخزينها وتوسطه في عملية التبرع(٨٦٦).

كما تتطلب القانون أن تكون العلاقة بين الزوجين أو العشيرين، الذين يرغبون في العمل علي القيام بعملية التخصيب الصناعي قد استمرت لمدة سنتين علي الأقل(٨٦٧).

كما أن المشرع الفرنسي قد صرح بإمكانية استيراد وتصدير البويضات المخصبة في المعامل،والخلايا، والأنسجة، وذلك بغرض تطوير البحث العلمي، ولكن بشرط الحصول علي موافقة

---

leur demande parentale dans un délai de cinq ansLes deux membres du couple sont consultés chaque année pendant cinq ans sur le point de savoir s'ils maintiennent leur demande parentale et voir jean carbonnier rapport du colloqe genitique du droit paris 1985 page75

([1]) A titre exceptionnel, les deux membres du couple peuvent consentir par écrit à ce que les embryons conservés soient accueillis par un autre couple dans les conditions prévues à l'article152 L'accueil de l'embryon est subordonné à une décision de l'autorité judiciaire, qui reçoit préalablement le consentement écrit du couple à l'origine de sa conception. Le juge s'assure que le couple demandeur remplit les conditions prévues à l'article L. 152-2 et fait procéder à toutes investigations permettant d'apprécier les conditions d'accueil que ce couple est susceptible d'offrir à l'enfant à naître sur les plans familial, éducatif et psychologiq

([2]) Article L152-7Un embryon humain ne peut être conçu ni utilisé à des fins commerciales ou industrielles interdiction

([3])Article L152-2L'homme et la femme formant le couple doivent être vivants, en âge de procréer, mariés ou en mesure d'apporter la preuve d'une vie commune d'au moins deux ans et consentants préalablement au transfert des embryons ou à l'insémination et pour etudier massivement et savoir plus vous pouvez voir dans la mem signification mazeaud, la famelie, paris, 1990, page 280. et voir dalloz, la famille les capacities, par well terre, 2006, paris, page 562. et suiv

مسبقة من لجنة أخلاق علوم الطب للتأكد من القيام بالبحث العلمي وفقاً للشروط المعمول بها في قانون أخلاقيات علوم الطب.

وقد عاقب المشرع الفرنسي بعقوبة السجن سبع سنوات وغرامة ١٠٠ ألف يورو لكل من قام بعمليات البيع، أو الشراء، أو الوساطة ، والسمسرة للبويضات المخصبة في المعامل(٨٦٨).

ويُعاقب أيضاً بعقوبة السجن سبع سنوات وغرامة ١٠٠ ألف يورو لكل من قام بتخصيب بويضة في المعمل بغرض تصنيع الأدوية والعقاقير والأنسجة البشرية، وخدمة البحث العلمي غير المشروع من خلا، إدخال البويضة المخصبة في صناعات جينية(٨٦٩).

ويمكن للقارئ أن يلاحظ كم كان المشرع الفرنسي حكيماً حينما وضع العقوبات السابق ذكرها، فجعل عقوبة الاتجار بالبويضات الأنثوية المخصبة أقوي وأشد من عقوبة الاتجار بالبويضات الأنثوية المجردة، وذلك نظراً لخطورة التعامل في البويضات المخصبة عنها في البويضات المجردة، فعقوبة الاتجار بالبويضات المجردة كانت السجن خمس سنوات والغرامة التي تقدر بخمس وسبعون ألف يورو، أما الاتجار بالبويضة المخصبة في المعامل عقوبته السجن سبع سنوات وغرامة مئة ألف يورو.

ثانياً المشرع البريطاني: كما أن المشرع البريطاني لم يكن بعيداً عن حماية البويضة المخصبة في المعامل، حيث سار علي نفس الدرب الذي سلكه المشرع الفرنسي في مجال حماية البويضة المخصبة في المعامل، حيث حدد ضرورة القيام بالبحث العلمي علي البويضات المخصبة في المعامل في خلال ١٤ يوم من تاريخ الإخصاب، فبعد مرور مدة ١٤ يوم من تاريخ الإخصاب يظهر الخط البدائي في البويضة المخصبة ويُمنع معه التدخل وبشكل تام علي تلك البويضة، حيث يتم حفظها لمدة خمس سنوات وذلك في حالة عودة أصحاب البويضة المخصبة ومطالبتهم بها بغرض الاستفادة منها في التلقيح الصناعي من جديد، و بعد مرور مدة الخمس سنوات دون التقدم بطلب من أصحابها للاستفادة منها يتم إخراج البويضة المخصبة وتركها لتموت، وقد عاقب المشرع

(1) Article 511-17 Le fait de procéder à la conception in vitro d'embryons humains à des fins industrielles ou commerciales est puni de sept ans d'emprisonnement et de 100 000 euros d'amende

(2) Article 511-18Le fait de procéder à la conception in vitro d'embryons humains à des fins de recherche est puni de sept ans d'emprisonnement et de 100 000 euros d'amend e

البريطاني في حالة استخدام البويضة المخصبة من أجل الأغراض التجارية بعقوبة الحبس الذي لا يتجاوز الستة أشهر والغرامة المالية وذلك وفقاً للقانون الصادر في ١٩٩٠.[٨٧٠]

ومن هنا يري الباحث أن المشرع الفرنسي كان له السبق في معالجة الوضع القانوني للبويضة المخصبة، ويأمل الباحث أن يتدخل المشرع المصري ليضع نص قانوني يجرم الاتجار بالبويضات المخصبة أو استخدامها في الصناعات التجارية، كصناعة مستحضرات التجميل، و غيرها من الأدوية والعقاقير ،الأنسجة، فلابد علي المشرع أن يضيف نص جيد لقانون الاتجار بالبشر يحدد فيه.

يعد مرتكب لجريمة الاتجار بالمشتقات البشرية كل من يتعامل في البويضة المخصبة خارج الرحم، و يُعاقب بالسجن سبع سنوات وغرامة تقدر بضعف الربح المتحصل من الجريمة كل من يتعامل في البويضات المخصبة بالبيع،أو الشراء ،أو الوعد بهما ،أو الوساطة في عملية البيع والشراء للبويضات المخصبة، أو تخصيب البويضات في المعامل بهدف استغلالها و الاتجار فيها، وتُضاعف العقوبة في حالة العود مع تطبيق المصادرة لأدوات الجريمة والغلق للجهات التي تمارس تلك التجارة، والحرمان من مزاولة المهنة للطبيب الذي يتاجر بالبويضات المخصبة.

وذلك حتى يعالج المشرع هذا العجز المميت في القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ ويضمن حرية وكرامة الإنسان في مصر، و الوقوف أمام الاتجار بتجارة البويضات المخصبة في المستقبل.

حيث يدور التصور في عقل الباحث حول وجود عصابة إجرامية تتاجر في البويضات المخصبة داخل المعامل وتعمل علي بيع تلك البويضات، لكي يتم استخلاص الخلايا الجذعية منها لتصنيع الأدوية ومستحضرات التجميل، فهنا لا يمكن للقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة جريمة الاتجار بالبشر مواجهة تلك الجريمة، فبموجب مبدأ الشرعية الجنائية لا يمكن تطبيق نصوص هذا الأخير علي تلك الجرائم، فالقانون لم يحدد بشكل صريح تجريم الاتجار في مشتقات الجسد البشري، كما لا يوجد قانون في مصر يعاقب علي الاتجار في مشتقات الجسد البشري، فهنا سوف يفلت المجرمين من العقاب عن جريمتهم، فيري الباحث أن من الضروري التدخل لوضع التعديل الذي اقترحه الباحث علي القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ لمواجهة الظاهر الإجرامية الحديثة الواقعة علي الجسد البشري ومشتقاته.

المطلب الثاني

---

([1])the primitive sterak is to be taken to have abearade in an embryo not later thanth end of periode of14 days beginning with the day when the gametes are mixed human fertililisation and embryoning act 1990

الاستنساخ البشري والقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠

سوف يعمل الباحث علي بيان مدي ضعف القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ أمام العلم الحديث وخاصة أمام تقنية الاستنساخ فسوف يعمل الباحث علي تقسيم هذا المطلب إلي أربع أفرع: ندرس في الأول التطور التاريخي لتقنية الاستنساخ، ونعالج في الثاني مفهوم الاستنساخ، ونبين في الثالث التشريعات التي تعاقب علي الاستنساخ بغرض الاتجار بالأعضاء والمشتقات البشرية، ونوضح في الرابع مدي عجز القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ أمام تقنية الاستنساخ.

الفرع الأول

التطور التاريخي لتقنية للاستنساخ

الاستنساخ يمثل تقنية طبية جديدة نحو تكاثر الكائنات الحية وهو موجود في العديد من الكائنات كالبكتريا ،والخميرة ،والأميبا ،وغيرها من الكائنات الحية الأخرى[٨٧١] .

وبدأت فكرة الاستنساخ تدب في العقل البشري مطلع عام ١٩٣٨ حيث تخيل أحد العلماء الألمان ويدعي العالم "هانزسبيرمان"، حيث تخيل مدي إمكانية نجاح تجربته والتي تعتمد علي نزع نواة بويضة أنثوية ووضع نواة خلية حيوانية تنتمي للضفادع ومدي إمكانية تكوين كائن حي كامل من تلك البويضة المخصبة بخلية حيوانية، ونجحت تلك الفكرة بعد مجموعة من التجارب استمرت حتى عام١٩٥٢وتم تطبيقها من خلال الأبحاث العلمية التي قام بها بعض العلماء الأمريكيين، واستمرت التجارب في مجال الاستنساخ حتى عام ١٩٦٢ إلي أن تم التوصل إلي إمكانية إنتاج عدد كبير جداً من الحيوانات المختلفة من خلال تقنية الاستنساخ، ولكن كانت الحيوانات الناتجة عن الاستنساخ تموت قبل أن تصل إلي السن الطبيعي لوفاة الحيوان[٨٧٢].

وقد بدأت التجارب علي استنساخ البشر منذ عام ١٩٩٣ وبدأت تلك التجارب في الولايات المتحدة الأمريكية علي يد مجموعة من العلماء حيث كان العلماء يهدفون إلي تطبيق الاستنساخ من خلال الحصول علي الخلايا من الأجنة المستقرة في الرحم ويتم زرع نواة تلك الخلايا في بويضة أنثوية مفرغة النواة ووضع تلك الخلية داخل رحم أم بديلة عن الأم التي أخذ من جنينها الخلية، حيث

---

[٨٧١] د. أحمد المستجير، الاستنساخ قنبلة بيولوجية، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ٢٠٠٦ ،ص٥٤٧ .؛ د. عبد الباسط الجمل. ما بعد الاستنساخ، دار غريب، ١٩٩٨ ،ص٢٠. ؛ د. وحيد عبد الفتاح، ثورة الهندسة الوراثية، مؤسسة التقدم العلمي، ١٩٩٩ ،ص٨٧ ؛د. شعلان سليمان محمد، نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، رسالة دكتوراة، المنصورة ٢٠٠٢، ص ٧٠٨ .؛ د. محمد يحي المحاسنة، الاستنساخ البشري من وجهة نظر القانون، مجلة الحقوق والقانون السياسية ،٢٠٠٤ ،ص٢٦٥.

[٨٧٢] د. يسري عبد الجليل رضوان، قضية استنساخ إنسان، موسوعة الرضوانيات في التراث والطيبات، دار البشير، ٢٠٠٠ ،ص ٥٠ ،٥١ .

نتج عنه ولادة جنين يعد بمثابة نسخة طبق الأصل من الجنين الذي تم ولادته من الأم الأصلية، والذي أخذت منه الخلية التي تم استعملها في عملية الاستنساخ[٨٧٣].

حيث أثبتت تلك التجارب إمكانية الحصول علي عدد من الأجنة و الأطفال المتطابقين وراثياً، ولكن ليس من الضروري أن يتطابقوا في الشكل حيث من الممكن أن يكون شكلهم مختلف عن بعضهم البعض، ولكن يتماثلون في الصفات الوراثية[٨٧٤].

كما تمكن عدد من العلماء في عام ١٩٩٨ من استنساخ أعضاء جديدة داخل رحم الأمهات للطفل الذي فقد أحد أعضائه أو به أحدي التشوهات[٨٧٥].

وفي عام ٢٠٠٢ تم الإعلان عن ولادة أول طفلة من خلال تقنية الاستنساخ، و استمرت عمليات الاستنساخ علي البشر حتى عام ٢٠٠٤ ،حيث تم استنساخ سبعة أطفال في كلاً من أستراليا وكوريا[٨٧٦].

تلك كانت نبذة بسيطة عن تاريخ الاستنساخ البشري فلم يرغب الباحث أن يطيل في هذا المجال ومن هنا ينطلق الباحث صوب الفرع الثاني للتعرف علي مفهوم الاستنساخ البشري.

الفرع الثاني

مفهوم الاستنساخ

لكي يتمكن الباحث والقارئ من التعرف علي مفهوم الاستنساخ كان من الضروري تقسيم هذا المفهوم إلي ثلاث أقسام:

القسم الأول وهو الاستنساخ الغير جنسي الجسدي.

يري البعض أن الاستنساخ الغير جنسي هو عبارة عن توليد كائن حي كامل من خلال الحصول علي خليه جسديه من الشخص الذي يرغب في القيام بعملية الاستنساخ، ومن ثم تنزع نواة تلك الخلية وتوضع نواة تلك الخلية في بويضة أنثوية منزوعة النواة، وتوضع تلك البويضة في رحم

---

[٨٧٣] د. حسان حتحوت، استنساخ البشر، ندوة علمية باسم رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة، و المنعقدة في ١٩٩٧، ص ٨٢.

[٨٧٤] د. شوقي زكريا الصالحي، التلقيح الصناعي بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي، دار النهضة، ٢٠٠١ ،ص ٣٣٤ . ؛ د.جازية جبريل محمد، مرجع سابق، ٢٠١١ص ١٨٧ وما بعدها.

[٨٧٥] د. أميرة عدلي أمير خالد، الحماية الجنائية للجنين في ظل التقنيات المستحدثة، عين شمس، ودار الفكر الجامعي ٢٠٠٦، ص ١٠٠.

[٨٧٦] مقال منشور علي شبكة الإنترنت حول الاستنساخ البشري ٢٠٠٣

امرأة فينتج عنها جنين مشابه تماماً في الخصائص الوراثية لصاحب الخلية الأصلية، وقد يكون صاحب الخلية الأصلية رجل أو امرأة[٨٧٧]

كما يري البعض أن الاستنساخ الغير جنسي هو استخدام خلية متخصصة لكي تنمو تلك الخلية من خلال نزع نواتها وزرع تلك النواة داخل بويضة أنثوية لينتج عنها جنين كامل، حيث تحتوي خلايا جسد الإنسان علي ٤٦ كروموسوم، علي عكس الخلايا الجنسية التي تحتوي علي ٢٣ كروموسوم مما يجعلها غير صالحة للقيام بالاستنساخ الغير جنسي[٨٧٨] .

ويري البعض من الفقهاء أن الاستنساخ هو الاستغناء عن عملية التزاوج، حيث يتم الإنجاب بدون الحاجة للعلاقة الجنسية، فيتم الاستغناء عن الحيوان المنوي، وتلك التقنية فعالة ومفيدة لعلاج حالات العقم[٨٧٩] ،وعرفه البعض بأنه الحصول علي نواة خلايا البنكرياس وذلك لأن تلك الخلايا تمتلك العدد المطلوب من الكروسومات الذي يسمح بنجاح استنساخ إنسان كامل، وتوضع في بويضة أنثوية خالية من النواة لتتحول وتصبح خليه صالحة للزرع في رحم امرأة لتُنتج جنين مشابه لصاحب الخلية في الخصائص الوراثية[٨٨٠].

ويري البعض أن الاستنساخ الغير جنسي هو التقنية التي تُمكن المرأة من أن تكون أم من دون الحاجة لزوج، حيث يقوم الطبيب بأخذ خليه من جسد المرأة وتنزع منها النواة ومن ثم تأخذ بويضة من بويضات المرأة وتنزع منها النواة وتزرع بها نواة الخلية المأخوذة من المرأة ،ومن ثم تضع تلك البويضة المخصبة بنواة الخلية في رحمها، ويتم تحفيز تلك البويضة ببعض الصدمات الكهربائية والمواد الكيميائية لتنقسم ولينتج عنها نسخة طبق الأصل من المرأة صاحبة البويضة والخلية، ويكون هذا التماثل في الخصائص الوراثية[٨٨١].

كما يمكن أن نسمي الاستنساخ أيضاً بالتكاثر الصناعي في المعامل والمختبرات، هذا التكاثر الجيني سوف يسمح بالحصول علي سلسلة من الخلايا متطابقة في كل النقاط مع الخلية الأصلية، فبضل الاستنساخ يكون من الممكن الحصول علي نسخ من الخلايا بالتأكيد متشابهه من

---

[٨٧٧] د. محمد عبد اللطيف، المبادئ الدستورية والإدارية في مجال الهندسة الوراثية، رسالة دكتوراه، المنصورة ، ٢٠١٣ ،ص١١.

[٨٧٨] د. نسرين سليمان حسن منصور، مرجع سابق، ص ٢٢ ؛ د. أحمد رجائي، الاستنساخ البشري بين الأقدام والإحجام، ندوة علمية، ١٩٩٧،ص١٣٣.

[٨٧٩] د. عبد الهادي مصباح، الاستنساخ بين العلم والدين، الدار المصرية، ١٩٩٩ ،ص ١٦ ، ٣٣ .

[٨٨٠] د. مراد رشدي، مجلة النيابة العامة، العدد الثالث، ١٩٩٧ ، ص٥ .

[٨٨١] د. رضا عبد الحليم عبد المجيد، الحماية القانونية للجين البشري، دار النهضة العربية، ١٩٩٨ ،ص٢٣٨. ؛ د. محمد علي البار، الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام، دار القلم،١٩٩١،ص ٣٥,٣٩. ؛ د. رياض أحمد عودة ،الاستنساخ في ميزان الإسلام، دار أسامة للنشر، ٢٠٠٣ ،ص ٤٣ وص ١٨٤.

خليه واحدة، وهذا يسمح في علم الأحياء بدراسة البكتريا علي سبيل المثال: سوف ننتجها بأعداد كبيره جداً ومتشابهه، والاستنساخ يسمح بتصنيع اللقاحات من خلال تكاثر مضادات الجينات التي سوف تكافح الفيروسات، والاستنساخ سوف يستطيع أن يسمح في المستقبل بأجراء التخصيب في المعمل من خلال نقل الصفة الجينية(٨٨٢).

القسم الثاني: الاستنساخ الجنسي استنساخ الأجنة

حيث يتم تخصيب البويضة بحيوان منوي، ومن ثم يتم تشطير الأجنة من خلال استخدام مجموعة من الصدمات الكهربائية، أو يتم إضافة مادة كيميائية للخلية الجذعية الأولي، وعند الانقسام تعمل تلك المادة علي أن تذيب الغشاء الذي يجمع الخلايا بداخله، فتنشطر الخلية الأولية إلي قسمين فينتج عن ذلك تؤمين متماثلين(٨٨٣).

وتم الإعلان عن نجاح أول تجربة لتلك التقنية من خلال تحفيز عدد ١٧ بويضة مخصبة في المراحل الأولية بمعني قبل مراحل تمايز الأنسجة، حيث قام العلماء بنزع الغلاف الذي يحيط بالبويضة المخصبة والذي يسمي "الزونابيلوسيد" وهو الغشاء الذي يجمع الخلايا من حوله، ومن ثم تم تشطير الأجنة إلي ٤٥ جنين فيما يُعرف باسم الاستنساخ الجنيني لينتج عنه توائم متطابقة تماما من الناحية الوراثية(٨٨٤).

القسم الثالث: الاستنساخ للأعضاء البشرية ومنتجات الجسد البشري

---

([2])On appelle clonage la multiplication artificielle invitro, c'est à dire en éprouvette ou en laboratoire Cette manipulation génétique permet d'obtenir une série de cellules en tous points identiques à la cellule initialeGrâce au clonage, il est possible d'obtenir de multiples copies de cellules exactement semblables à partir d'une seule. Cela permet en biologie d'étudier des bactéries, par exemple, en les reproduisant en grand nombre avec des caractéristiques strictement identiques. En biologie, toujours, le clonage permet de fabriquer des vaccins en multipliant des antigenes qui vont lutter contre certains virus Le clonage pourrait permettre dans l'avenir de procéder à des fécondations in vitro. On transfèrerait un patrimoine génétique voir le journal des femmes la definition du clonage et voir le clonage et porductif document est presente par Isabelle Ganache aux members du comite du biotheique

(٨٨٣)د. داود سليمان السعدي، الاستنساخ البشري حذار الاستنساخ بين العلم والفقه، دار الحرف العربي، ٢٠٠٠ ، ص١٣١ . ؛ د. محمد لطفي عبد الفتاح، القانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة، ٢٠٠٨ ،ص٢٤٠.

(٨٨٤) د. تيسير عيس أحمد، أثر المستحدثات العلمية الحديثة علي أحكام النسب، دراسة مقارنة، دكتوراه، كلية الحقوق عين شمس، ٢٠١٤ ،ص١٩٩.؛ د. صبري الدمرداش، الاستنساخ قنبلة العصر، دار الفكر الحديث، ١٩٩٧ ،ص٤٦ وما بعدها.

فوفقاً لصحيفة الديلي تلجراف البريطانية يمكن القيام بعملية الاستنساخ بغرض إنشاء الخلايا المتخصصة، التي يتم استخدامها في إنتاج الأعضاء البشرية والأنسجة البشرية، وأيضاً إنتاج مشتقات الجسد البشري من أوتار، وعضلات، وغيرها من المشتقات[٨٨٥].

كما تمكن فريق طبي مُكون من العلماء الفرنسيين من استنساخ خمسون عضو بشري داخل وخارج الجسد بغرض علاج السرطان، حيث يتم نزع العضو المصاب بالسرطان وزرع العضو الجديد المستنسخ، وحدد هذا الفريق الطبي أنهم سوف يعملون علي استنساخ عدد ١٥١ عضو بشري في خلال خمس سنوات قادمة[٨٨٦].

كما أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية عن نجاح تجربتها في استنساخ الأعضاء البشرية، حيث تم ترك البويضة الأنثوية التي تحتوي علي نواة الخلية إلي أن أصبحت عصب بدائي يصلح للزرع داخل الجسد البشري، ليقوم من بعد ذلك بتكوين أعضاء جديدة[٨٨٧]، ويتم زرع هذا العضو داخل جسد المريض دون التخوف من أن يتم رفضه من خلال جهاز المناعة لدي المريض، وذلك لان العضو هو نسخة طبق الأصل من الصفات الجينية لجسد المريض[٨٨٨].

ويتم استنساخ العضو البشري من خلال عدة طرق:

أولاً: الحصول علي الخلايا من العضو التالف، وتكون تلك الخلية غير مصابة بمرض لكي لا ينتج عنها عضو جديد يحمل نفس المرض، ويتم القيام بعملية الاستنساخ الغير جنسي لتلك الخلية، فينتج عنها خلية أولية تلك الخلية الأولية هي التي سوف تشكل العضو البشري، ومن ثم توضع تلك الخلية في قالب من مادة بلاستيكية الشكل مُصنعه من نوع خاص، وهذا القالب يتخذ شكل العضو البشري بكامل تفاصيله،ومن ثم يوضع هذا القالب داخل حضانة خاصة توصل إليه

---

[٨٨٥] د. محمد فريد الشافعي، الاستنساخ البشري بين أوهام الغرب وحقائق الإسلام، دار البيان، ٢٠٠٣ ،ص٣٣.

([1]) Le professeur Xu Rongxiang, biologiste, a révéléà la presse que son équipe de recherche et lui-même avaient accompli le clonage de 55 organes sur place ou en dehors du corps humainet qu'ils accompliront le clonage des 151 autres organes d'ici cinq ansL'équipe que Xu dirige a également procédé à la recherche fondamentale sur la transformation de 66 types de cellules cancéreuses en cellules sèches afin de guérir le cancer. Mais Xu a dit franchement: « Bien que nous ayons réussi le clonage d'une partie des organes humainsreviser article sur internet 2002

[٨٨٧] د.شعبان الكومي، ود. أحمد فايد، أحكام الاستنساخ في الفقه الإسلامي، كلية الشريعة والقانون، دمنهور ودار الجامعة الجديدة ٣٢٠٠٦. ص٤٨,٤٩.

[٨٨٨] د. محمد رأفت عثمان، الأبحاث علي الخلايا الجذعية بين التأييد والمعارضة، جامعة الأزهر، بدون سنة نشر، ص١٦ .

الغذاء والأكسجين ومنه إلي الخلية الأولية التي تنموا وتُكون العضو البشري الكامل المطلوب استنساخه، ومن ثم تذوب مادة البلاستيك[٨٨٩] فيصبح لدي العلماء العضو المرغوب فيه[٨٩٠].

ثانياً: يتم العمل بنفس الخطوات السابقة ولكن يتم الاستغناء عن الحضانات المتخصصة، فيتم وضع قالب النمو للعضو البشري ويوضع هذا القالب داخل جسد المريض مباشرة، حيث يغذي الجسد البشري الخلية الأولية التي ينتج عنها العضو المطلوب استنساخه[٨٩١].

ثالثاً: استنساخ نسخة كاملة من الإنسان المريض، تلك النسخة المستنسخة تكون بمثابة مخزن قطع غيار بشرية[٨٩٢] للشخص الأصلي القائم بعملية الاستنساخ، وتتم تلك العملية من خلال الحصول علي خلية جسدية من جسد كل طفل مولود ويتم استنساخها من خلال تقنية الاستنساخ الغير جنسي، مما ينتجع عنه نسخ للطفل، ويتم حفظ أعضاء تلك النسخ داخل ثلاجات متخصصة لحفظ الأعضاء، ثم يتم القضاء علي تلك النسخ وحفظ أعضائها إلي أن يحتاج إليها الإنسان فيلجا إلي الحصول علي الأعضاء البشرية منه[٨٩٣].

ويري الباحث أن تلك طريقة وحشية للتعامل في الجسد البشري، مما دفع الباحث للنظر نحو التشريعات التي تجرم الاستنساخ .

الفرع الثالث

التشريعات التي تعاقب علي الاستنساخ بغرض الاتجار بالأعضاء والمشتقات البشرية

بالنظر للمشرع المصري يجد الباحث المشرع المصري بعيد كل البعد عن معالجة الجرائم الناتجة عن الاستنساخ والتصدي لها، فقد أصدر السيد وزير الصحة المصري قرار في ٢٠٠٣ في لائحة أداب وميثاق وشرف مهنة الطب، يمنع فيه كافة أشكال التجارب الطبية التي تهدف إلي استنساخ البشر، وبالنظر إلي هذا القرار فقد منع الاستنساخ[٨٩٤] ،ولكن لا توجد عقوبة علي القيام

---

([1])joseph sambrrok, therapeutics cloning in the laboratory manual,2001, London, p 34,

[٨٩٠] راجع في نفس المفهوم والسياق د .طارق عبدا لله محمود ،الانعكاسات القانونية للإنجاب الصناعي، دراسة مقارنة،رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة ،٢٠١٠،ص٩٣ وما بعدها.

([3]) professeur kar, understanding gen and cloning guide for curious, by paperback, april ,2003, p 95.

[٨٩٢] د. عبد الهادي مصباح، الاستنساخ بين العلم والدين، الدار المصرية، ١٩٩٩ ،ص ٤٧.

[٨٩٣]د .كارم السيد غنيم، الاستنساخ بين تخريب العلماء وتشريع السماء، دار الفكر العربي، ١٩٩٨، ص٢٦٧ .

[٨٩٤] د. أحمد شرف الدين، هندسة الإنجاب في ضوء الأخلاق والشرائع، المطبعة الأكاديمية، ٢٠٠١، ص٧١ .؛ د. فايز عبدا لله الكندري، مشروعية الاستنساخ الجيني البشري من الوجهة القانونية ،مجلة الحقوق والسياسة، ١٩٩٨، ص٨٢٨.

بالاستنساخ، حيث إن القرار لا يرقي لدرجة التشريع، فلا يملك وزير الصحة أن يصدر تشريع يعاقب علي الاستنساخ، وبناء علي قاعدة الشرعية الجنائية أن لا جريمة ولا عقوبة إلا بموجب نص قانوني مكتوب، يصبح الاستنساخ في مصر شئ مباح ويمكن القيام به[٨٩٥].

مما يدفع الباحث للنظر نحو القانون المقارن والتعرف علي الطرق والأساليب التي عالج بها المشرع المقارن الوضع القانوني للاستنساخ البشري.

أولاً: المشرع الفرنسي.

المشرع الفرنسي نظر إلي الاستنساخ البشري علي إنه جريمة ضد البشرية، حيث جعل أي فعل يستهدف العمل علي استنساخ إنسان كامل يعد محظور بحكم القانون، ويُعاقب بالسجن ثلاثون عام و الغرامة التي تقدر بسبعة ملايين وخمس مئة ألف يورو كل من يرتكب جريمة الاستنساخ البشري، كما يُمنع الجاني من ممارسة حقوقه السياسية،ويُحرم من الوظائف العامة، ويتم مصادرة الأدوات المستعملة في الجريمة، وفي حالة كون الجاني أجنبي يُحرم من الإقامة علي الأراضي الفرنسية[٨٩٦].

ثانياً: المشرع الأمريكي

المشرع الأمريكي قد جرم كل عمليات الاستنساخ التي تهدف إلي خلق إنسان كامل، وعاقب علي تلك الجريمة، بالسجن من ثلاث إلي عشر سنوات، والغرامة التي حدها الأدنى ٢٥٠ ألف دولار وحدها الأقصى مليون دولار[٨٩٧].

ومن هنا منعت التشريعات المقارنة كافة أشكال الاستنساخ التي تجعل الجسد البشري سلعة يمكن التعامل فيها، فلا يمكن أن يتم استنساخ إنسان كامل ليكون بمثابة مخزن أعضاء بشرية للشخص الأصلي، وقد عرض الباحث تلك الوسيلة وشرحها في الطريقة الثالثة لاستنساخ الأعضاء البشرية، فالتجريم هنا للاستنساخ لكونه جعل من الإنسان وسيلة يتم استخدامها وليس غاية في حد ذاته.

---

[٨٩٥] د. مسلم اليوسف، مبدأ الشرعية الجنائية في الجرائم و العقوبات التعزيرية، دار الألوكة للنشر، بدون سنة نشر، ص٥ .

([3]) Article 214-2Le fait de procéder à une intervention ayant pour but de faire naître un enfant génétiquement identique à une autre personne vivante ou décédée est puni de trente ans de réclusion criminelle et de 7 500 000 euros d'amende

([1]) human cloning prohibition act 2011 p 210

كما أن التشريع المقارن نظر صوب استنساخ الأعضاء البشرية بهدف الربح، وجرم الممارسات الطبية التي تهدف إلي استنساخ العضو البشري للاتجار به، فقط يتم استنساخ العضو البشري للغرض العلاجي.

فالمشرع الفرنسي عاقب علي استنساخ الأعضاء البشرية بهدف التجارة، وعاقب علي تلك الممارسات، بعقوبة السجن سبع سنوات وغرامة مالية تقدر بمئة ألف يورو والمنع عشر سنوات من مزاولة المهنة[٨٩٨].

كما أن المشرع الأمريكي عاقب علي استنساخ العضو البشري بهدف التجارة، بموجب المادة ٣٠٢ من قانون العقوبات بعقوبة الحبس الذي يصل إلي عشر سنوات مع غرامة مالية تقدر بمليون دولار[٨٩٩].

الفرع الرابع

مدي عجز القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ أمام تقنية الاستنساخ

ومن هنا يظهر أثر العلم الحديث علي القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ حيث نص المشرع صراحة علي أن جريمة الاتجار بالبشر تقع علي الشخص الطبيعي، كما أن الجريمة تقع في حالة نزع العضو من الجسد البشري، فلم ينظر القانون إلي التطور العلمي، الذي جعل من الجسد البشري والأعضاء البشرية سلعة من الممكن أن يتم إنتاجها و الاتجار فيها، حيث من الممكن أن تجد أسواق للاتجار بالأعضاء المستنسخة، ولا يمكن للقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ أن يواجه تلك الظواهر الجديدة، فمن الضروري علي المشرع المصري أن يتدخل ليعدل نصوص القانون لتكن.

يعد مرتكب لجريمة الاتجار بالبشر كل من يتعامل في شخص طبيعي، أو شخص تم ولادته من خلال تقنية الاستنساخ.

---

([2]):Article 511-27 Les personnes physiques coupables des infractions prévues au présent chapitre encourent également la peine complémentaire d'interdiction pour une durée de dix ans au plus, d'exercer l'activité professionnelle ou sociale dans l'exercice de laquelle ou à l'occasion de laquelle l'infraction a été commise et dans la meme sens vous avez la chance pour voir voi gerard Huber le clonage humain et il une crime contre humanite biotethique et droit paris 1999 resume et voir jean francois clonage est crime les penaux avec p.augamjacoques 2002 preface et voir d . dorsner la interdiction du clonage a la reification de etre humain conferences a la universite de evryval extrait 2004

[٨٩٩] راجع نص القانون رقم ٣٠٢-٣ من الباب السادس عشر من التقنين الفيدرالي الأمريكي

كما يعد مرتكب لجريمة الاتجار بالبشر، كل من يتعامل في الأعضاء البشرية المنزوعة من الجسد البشري، أو الأعضاء المستنسخة، أو التي يتم تخليقها في المعامل بالبيع أو الشراء أو الوعد بهما.

حيث يدور التصور في عقل الباحث أن الشخص المريض تمكن من استنساخ عضو بشري، أو استنساخ أي جزء من جسده، بدلاً من الجزء التالف وقد تم شفا هذا الشخص ولم يعد بحاجة إلي العضو البشري المستنسخ، فقد يقرر بيعه والكسب من هذا العضو، أو أن هذا المريض قد توفي قبل أن يكتمل العضو، فقرر ورثته الانتظار إلي أن يكتمل العضو وبيعه بعد الاكتمال بغرض تحقيق الربح المالي.

ويدور التصور أيضاً في عقل الباحث علي أن من الممكن أن تتشكل جماعة إجرامية تهدف إلي استنساخ الأعضاء والاتجار فيها لكي تجني الأرباح الهائلة.

وفي تلك الحالة يصبح القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ غير قادر علي مواجهه تلك الجرائم، فلابد علي المشرع المصري التدخل لتعديل القانون، ليواكب التطور العلمي الذي سوف يأتي من الغرب إلي مصر في المستقبل، كما أن هذا التعديل سوف يجعل الاستنساخ جريمة ،حيث إن المشرع المصري لم يجرم عمليات الاستنساخ، وكان من الضروري علي المشرع المصري أن يسير علي خطي المشرع الفرنسي لتجريم الاستنساخ البشري في مصر.

الخاتمة

ومن هنا يكون الباحث قد انهي بفضل الله هذا البحث ويأمل من الله أن يكون قد سدد خطاه لمعالجة تلك الاشكالية التي تتمثل في ضعف القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة جريمة الاتجار بالبشر في مواجهة التطورات العلمية، ودور التشريعات المقارنة في مواجهة تلك التحديات، بخلاف القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ وبيان مدي حنكة وتقدم التشريع المقارن في مواجهة ظاهرة الاتجار بالمشتقات البشرية والأعضاء التي يتم استنساخها في المعامل حيث قد قسم الباحث هذا البحث إلي مبحثين، عالج في مفهوم الأعضاء والمشتقات البشرية، وناقش في الثاني التطورات العلمية مثل التلقيح الصناعي و الاستنساخ البشري و أثر كلاً منهما علي تجريم الاتجار بالمشتقات البشرية.

النتائج والتوصيات

لقد خلص الباحث من تلك الدراسة بمجموعة من النتائج تتمثل في أن التشريع المصري في قانون مكافحة الاتجار بالبشر يجب علية أن يراعي مبدأ السياسة الجنائية من خلال النظر للقانون سالف الذكر وتعديله ليواكب التطورات العلمية الطبية التي حدثت علي الجسد البشري ومشتقاته كما فعل نظيره المقارن.

التوصيات

يوصي الباحث بمجموعة من التعديلات التشريعية تتمثل في الأتي

أولاً: يعد مرتكب لجريمة الاتجار بالمشتقات البشرية كل من يتعامل في البويضة المخصبة خارج الرحم، و يُعاقب بالسجن سبع سنوات وغرامة تقدر بضعف الربح المتحصل من الجريمة كل من يتعامل في البويضات المخصبة بالبيع،أو الشراء ،أو الوعد بهما ،أو الوساطة في عملية البيع والشراء للبويضات المخصبة، أو تخصيب البويضات في المعامل بهدف استغلالها و الاتجار فيها، وتُضاعف العقوبة في حالة العود مع تطبيق المصادرة لأدوات الجريمة والغلق للجهات التي تمارس تلك التجارة، والحرمان من مزاولة المهنة للطبيب الذي يتاجر بالبويضات المخصبة.

ثانياً: يعد مرتكب لجريمة الاتجار بالبشر كل من يتعامل في شخص طبيعي، أو شخص تم ولادته من خلال تقنية الاستنساخ.

ثالثاً: كما يعد مرتكب لجريمة الاتجار بالبشر، كل من يتعامل في الأعضاء البشرية المنزوعة من الجسد البشري، أو الأعضاء المستنسخة، أو التي يتم تخليقها في المعامل بالبيع أو الشراء أو الوعد بهما.

## قائمة المراجع

### أولاً:المراجع باللغة العربية


١. د.أحمد المستجير، الاستنساخ قنبلة بيولوجية، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ٢٠٠٦

٢. د.أحمد رجائي، الاستنساخ البشري بين الأقدام والإحجام، ندوة علمية، ،١٩٩٧.

٣. د.أحمد شرف الدين، هندسة الإنجاب في ضوء الأخلاق والشرائع، المطبعة الأكاديمية، ٢٠٠١

٤. الاتفاقية الخاصة بمناهضة الرق الصادرة من جينيف، ٢٥سبتمبر ١٩٢٦

٥. د.أحمد فؤاد بلبع، الرق ونشأته وتطوره بداية من المجتمعات البدائية وحتي ظهور الإسلام، المجلس الأعلى للثقافة،٢٠٠٣

٦. د.أحمد كنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس للنشر، ٢٠٠٠.

٧. د.أحمد لطفي السيد، ترجمة لما صدر عن أرسطو من كتابات، المجمع العلمي للبحوث، ١٩٤٧.

٨. د.أميرة عدلي أمير خالد، الحماية الجنائية للجنين في ظل التقنيات المستحدثة، عين شمس، ودار الفكر الجامعي ٢٠٠٦

٩. د.إيهاب يسر أنور علي، المسئولية المدنية والجنائية للطبيب، رسالة دكتوراه، عين شمس، ١٩٤٩.

١٠.د.تيسير عيس أحمد، أثر المستحدثات العلمية الحديثة علي أحكام النسب، دراسة مقارنة، دكتوراه، كلية الحقوق عين شمس، ٢٠١٤

١١.د.حسام الأهواني، نحو نظام قانوني لجسم الإنسان، بحث مقدم لمؤتمر الطب والقانون، في٣ مايو ١٩٩٨.

١٢.د.حسان حتحوت، استنساخ البشر، ندوة علمية باسم رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة، و المنعقدة في ١٩٩٧.

١٣.د.حسن المرصفاوي، الإجهاض في نظر المشرع الجنائي، المجلة الجنائية القومية، ١٩٨٥.

١٤.د.خالد مهلوس، ندوة التبرع بالأعضاء البشرية وزراعتها، ورقة طبية، مقدمة في ١٩٩٧

١٥.د.داود سليمان السعدي، الاستنساخ البشري حذار الاستنساخ بين العلم والفقه، دار الحرف العربي، ٢٠٠٠

١٦.راجع مجلة مجمع الفقه الإسلامي، في دورته الرابعة، العدد ٤، لسنة ١٩٨٨ ،ص٨٠٥.

١٧.رجب التميمي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الصادرة في ١٩٨٦

١٨.د.رضا عبد الحليم عبد المجيد، الحماية القانونية للجين البشري، دار النهضة العربية، ١٩٩٨

١٩.د.رياض أحمد عودة ،الاستنساخ في ميزان الإسلام، دار أسامة للنشر، ٢٠٠٣.

٢٠.د.زياد أحمد سلامة، أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، الدار العربية للعلوم،١٩٩٦.

٢١.د.سلطان الجمل، معصومية الجسد في ضوء المفرزات الطبية الحديثة، رسالة ماجستير، القاهرة ، ٢٠٠٠.

٢٢.د.سيد أحمد الناصري، الإغريق تاريخهم وحضارتهم، دار النهضة العربية، ١٩٧٧،

٢٣.د.السيد عبد الحميد فوده، النظرية الدستورية للديمقراطية الأثينية، مجلة الشريعة والقانون، ٢٠٠١.

٢٤.د.شعبان الكومي، ود. أحمد فايد، أحكام الاستنساخ في الفقه الإسلامي، كلية الشريعة والقانون، دمنهور ودار الجامعة الجديدة ٢٠٠٦

٢٥.د.شعلان سليمان محمد، نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، رسالة دكتوراة، المنصورة ٢٠٠٢،

٢٦.د.شوقي زكريا الصالحي، التلقيح الصناعي بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي، دار النهضة، ٢٠٠١ ،

٢٧.د.صبري الدمرداش، الاستنساخ قنبلة العصر، دار الفكر الحديث، ١٩٩٧.
٢٨.د.ضياء الدين الجماسي، أطفال الأنابيب بين الواقع والمحذور، مجلة الفيصل،.
٢٩.د.عبد الباسط الجمل. ما بعد الاستنساخ، دار غريب، ١٩٩٨

٣٠.د.عبد الرازق الكيلاني، الأفاق الطبية في الإسلام، دار القلم، ١٩٩١
٣١.د.عبد الرحمن البسام، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الثانية، العدد الثاني، ١٩٨٦.

٣٢.د.عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، دار الغلال، ١٩٨٣،
٣٣.د.عبد الهادي مصباح، الاستنساخ بين العلم والدين، الدار المصرية، ١٩٩٩.

٣٤.د.عطا عبدالله السنباطي، بنوك النطف والأجنة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، دار النهضة العربية، ٢٠٠١
٣٥.د.علاء حسين نصر، عمليات الاستنساخ البشري والهندسة الوراثية من الناحية القانونية رسالة دكتوراه،عبن شمس.
٣٦.د.فايز عبدا لله الكندري، مشروعية الاستنساخ الجيني البشري من الوجهة القانونية ،مجلة الحقوق والسياسة، ١٩٩٨.
٣٧.د.فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار النهضة العربية، ١٩٩٨
٣٨.د.كارم السيد غنيم، الاستنساخ بين تخريب العلماء وتشريع السماء، دار الفكر العربي، ١٩٩٨،
٣٩.د.محمد رأفت عثمان، الأبحاث علي الخلايا الجذعية بين التأييد والمعارضة، جامعة الأزهر، بدون سنة نشر.

٤٠.د.محمد عبد اللطيف، المبادئ الدستورية والإدارية في مجال الهندسة الوراثية، رسالة دكتوراه، المنصورة ، ٢٠١٣
٤١.د.محمد عبده عمر، مجلة الفقه الإسلامي، الصادرة في ١٩٨٦.
٤٢.د.محمد علي البار، طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي ومحاذرة، المجلة العربية، ١٩٨٦.
٤٣.د.محمد علي البار، الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام، دار القلم،١٩٩١.

٤٤.د.محمد علي البار، مقال منشور علي شبكة الإنترنت، تاريخ الإطلاع يناير ٢٠١٧.
٤٥.د.محمد علي الصافوري، أراء أفلاطون في القانون والسياسة، مجلة البحث والقانون المنوفية، ١٩٩١.
٤٦.د.محمد علي الصافوري، نظريات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة، مكتبة الولاء، ١٩٩٢.
٤٧.د.محمد فريد الشافعي، الاستنساخ البشري بين أوهام الغرب وحقائق الإسلام، دار البيان، ٢٠٠٣

٤٨.د.محمد لطفي عبد الفتاح، القانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة، ٢٠٠٨.
٤٩.د.محمد مصطفي شبل، أصول الفقه الإسلامي، الدار الجامعية ،١٩٨٣.
٥٠.د.محمد يحي المحاسنة، الاستنساخ البشري من وجهة نظر القانون، مجلة الحقوق والقانون السياسية ،٢٠٠٤
٥١.د.محمود نجيب حسني، الموجز في شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار النهضة ١٩٩٣.

٥٢.د.مراد رشدي، مجلة النيابة العامة، العدد الثالث، ١٩٩٧.
٥٣.د.مسلم اليوسف، مبدأ الشرعية الجنائية في الجرائم و العقوبات التعزيرية، دار الألوكة للنشر، بدون سنة نشر.

٥٤.مقال منشور علي شبكة الإنترنت حول الاستنساخ البشري ٢٠٠٣
٥٥.ملحمة الأوديسا
٥٦.د.منذر الفضل، التصرفات القانونية في الأعضاء البشرية و زراعتها، ورقة طبية مقدمة في ١٩٩٧. ندوة علمية حول الإطار القانوني لزرع الأعضاء، ؛ التصرف القانوني في الأعضاء البشرية، دار الثقافة للنشر،
١٩٩٢.٥٧
٥٨.د.مهند صلاح أحمد فتحي، الحماية الجنائية للجسم البشري في ظل الاتجاهات الطبية الحديثة، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية ٢٠٠٢،
٥٩.د.النحوي سليمان، التلقيح الصناعي في القانون الجزائري والشريعة الإسلامية والقانون المقارن، رسالة دكتوراه، ٢٠١٣،.
٦٠.د.نسرين سلمان حسن منصور، مشكلات المسئولية المدنية الناجمة عن إجراء عمليات الاستنساخ، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة،.
٦١.د.وحيد عبد الفتاح، ثورة الهندسة الوراثية، مؤسسة التقدم العلمي، ١٩٩٩ ،

٦٢.د.يسري عبد الجليل رضوان، قضية استنساخ إنسان، موسوعة الرضوانيات في التراث والطيبات، دار البشير، ٢٠٠٠.

ثانياً: المراجع باللغة الفرنسية

a) article 16_1 du droit civil
b) article 16_2 du droit civil
c) Article 511-17
d) Article 511-18
e) article l 665_12_13_14 du code du santé publique2000
f) Article L152-2
g) Article L152-7
h) charlonstatin, la fcondition in vitro la bourse ou la vie, universite, du genave
i) discipline des greffes des transplantation et autre acte qui concerne a corps humain, collection medecine legal, paris, 1970
j) le prélevément et L'uilisation des matériels biologique humain a des fains scientifique, par charlotte sailly
k) Maxwell la definition de la fecondition en vitro paris 2006
l) mazeaud, la famelie, paris, 1990
m) savtier auby, traité de droit médicale del'influence de la santé sur l'existence des droits civils, paris, 1992
n) the legislation of 1989 human organ transplantation act 1989
o) vikidia, la definition de organe, paris, 2019, p 1.

## الفهرس


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| المقدمة | ١ |
| المبحث الاول مفهوم الاعضاء و المشتقات البشرية | ٣ |
| المطلب الاول مفهوم العضو البشري | ٣ |
| المطلب الثاني مفهوم المشتقات البشرية و تنظيمها القانوني | ٩ |
| المبحث الثاني التطورات العلمية و اثارها علي القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ | ١٣ |
| المطلب الاول مفهوم التلقيح الصناعي و الوضع القانوني للبويضة المخصبة | ١٣ |
| المطلب الثاني الاستنساخ البشري و القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ | ٢٤ |
| الخاتمة | ٣٥ |
| النتائج و التوصيات | ٣٥ |
| قائمة المراجع | ٣٧ |